

تعميم وسيط رقم ٧٥

للمصارف

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ٨٩٤٣ تاريخ ٢٠٠٥/١/٨ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٩٢٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٠ (توظيفات المصارف الالزامية).

بيروت ، في ٨ كانون الثاني ٢٠٠٥
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

قرار وسيط رقم ٨٩٤٣

تعديل القرار الأساسي رقم ٧٩٢٦ تاريخ ٢٠/٩/٢٠٠١
المتعلق بتوظيفات المصارف الالزامية

ان حاكم مصرف لبنان ،
بناءً على قانون النقد والتسليف لا سيما المادة ٧٠ منه ،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٧٩٢٦ تاريخ ٢٠/٩/٢٠٠١ المتعلق بتوظيفات المصارف الالزامية
،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥/١/٢٠٠٥ ،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُلغى نص البند (٦) من المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٧٩٢٦
تاريخ ٢٠/٩/٢٠٠١ ويستبدل بالنص التالي:
« ٦- يعلق العمل بأحكام المادة الخامسة من القرار الأساسي رقم ٦١٠١
تاريخ ٨/٢/١٩٩٦ وذلك لغاية تاريخ ٣١/٧/٢٠٠٥. »

المادة الثانية: يُعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت ، في ٨ كانون الثاني ٢٠٠٥
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه